|  |  |
| --- | --- |
| **الاتفاقية المتعلقة**  **بالتنوع البيولوجي** | CBD/SBI/3/CRP.12  2 June 2021  Arabic  ORIGINAL: ENGLISH |

**الهيئة الفرعية للتنفيذ**

الاجتماع الثالث

عبر الانترنت، 16 مايو/أيار – 13 يونيه/حزيران 2021

البند 13 من جدول الأعمال

**الآلية العالمية المتعددة الأطراف لتقاسم المنافع (المادة 10)**

**من بروتوكول ناغويا**

**مشروع توصية مقدم من الرئيسة**

*إن الهيئة الفرعية للتنفيذ،*

*توصي* بأن يعتمد مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا مقررا على غرار ما يلي:

*إن مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا،*

*[[[إذ يشير إلى* الحقوق السيادية للدول على مواردها الطبيعية وأن سلطة تقرير الحصول على الموارد الجينية تقع الحكومات الوطنية وتخضع للتشريعات الوطنية، على النحو المعترف به في الفقرة 1 من المادة 15 من الاتفاقية،

*وإذ يشير أيضاً* إلى الهدف من بروتوكول ناغويا،]

[بديلة- *إذ يشير* إلى المادة 15 م الاتفاقية وإلى الهدف من بروتوكول ناغويا،]

*وإذ يشير كذلك* إلى الاعتراف، على النحو المحدد في ديباجة بروتوكول ناغويا، بضرورة إيجاد حل ابتكاري لمعالجة التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية الذي يحدث في الحالات عبر الحدود أو التي لا يكون من الممكن فيها منح الموافقة المسبقة عن علم أو الحصول عليها،

*وإذ يشير إلى* المادة 11 من بروتوكول ناغويا التي تقتضي أن تسعى الأطراف إلى التعاون، حسب الاقتضاء، في الحالات التي توجد فيها نفس الموارد الجينية في حالات عبور الحدود وفي حالة تقاسم نفس المعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية بين واحد أو أكثر من الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في عدة أطراف، بغية تنفيذ هذا البروتوكول،

*وإذ يشدد على* الحاجة لجميع الأطراف إلى إنفاذ التنفيذ الفعال لبروتوكول ناغويا وتفعيله بالكامل،

[*وتصميما منه* على تعزيز أحكام ونظم الحصول وتقاسم المنافع من أجل المساهمة [إنشاء] استراتيجية طموحة وتحويلية لحشد الموارد للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020،]

[*وتصميما منه كذلك* على إنشاء نظام عملي لضمان التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد المالية والمعارف التقليدية المرتبطة بها،]]

1. *يحيط علما* بما قُدّم من آراء ومعلومات وبالدراسة التي خضعت لاستعراض النظراء وأصدرت الأمينة التنفيذية تكليفاً بإجرائها من أجل تحديد حالات معينة للموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية التي تحدث في حالات عبور الحدود أو التي لا يمكن فيها منح الموافقة المسبقة عن علم أو الحصول عليها؛[[1]](#footnote-1)

[2- *يحيط علما أيضا* بأوجه الضعف الممكنة في النظم المتعددة الأطراف؛]

*الخيار 1*

[3- *يعتبر* أن الحالات المحددة فيما قدم من آراء فضلا عن الدراسة التي خضعت لاستعراض النظراء [بناءة] بشأن الحاجة إلى آلية عالمية متعددة الأطراف لتقاسم المنافع [وفي الكشف عن إحتمال] الحدود [أو التحديات] للنهج الثنائي بموجب بروتوكول ناغويا، وخاصة فيما يتعلق بالكفاءة وإمكانية التطبيق، والجدوى والفعالية [ويقرر المضي قدما في استكشاف طرائق محتملة لآلية عالمية متعددة الأطراف لتقاسم المنافع]؛]

*الخيار 2*

[3- *يعتبر* أن الحالات المحددة فيما قدم من آراء فضلا عن الدراسة التي خضعت لاستعراض النظراء تقدم معلومات عن الحالات، التي مع ذلك، لا تبرر الحاجة إلى آلية عالمية متعددة الأطراف لتقاسم المنافع بموجب المادة 10 من بروتوكول ناغويا؛

3 *مكررا*- *يعتبر كذلك* أن العملية التي أدت إلى آراء بشأن الحدود أو التحديات المحتملة للنهج الثنائي بموجب بروتوكول ناغويا، وخاصة فيما يتعلق بالكفاءة وإمكانية التطبيق، والجدوى والفعالية، التي تستحق مزيدا من المناقشة [بموجب بروتوكول ناغويا] [مع مراعاة المادتين 4(4) و11، والمناقشات في المنتديات الأخرى ذات الصلة][، فإن هذه الحدود يمكن معالجتها من خلال نهج متعدد الأطراف؛]]

4- [*يعتبر أيضا* أن تقييم هذه الحدود أو التحديات المحتملة استنادا إلى حالات ملموسة سيحتاج إلى استكشاف الأسباب الكامنة، [بما في ذلك أسئلة عن نطاق بروتوكول ناغويا،] ونقص القدرات على تنفيذ النهج الثنائي، أو أو عوامل أخرى، واستكشاف كيفية معالجة هذه الحدود أو التحديات، بما في ذلك التعاون عبر الحدود فضلا عن مع نهج متعدد الأطراف؛]

[4 *بديلة*- *يعتبر أيضا* أن تقييم الطرائق المحتملة لنهج متعدد الأطراف لمعالجة التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية والمعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية التي تحدث في حالات عبور الحدود أو التي لا يمكن فيها منح الموافقة المسبقة عن علم أو الحصول عليها، فضلا عن التعاون عبر الحدود اللازم لمعالجة الحدود أو التحديات المحتملة استنادا إلى حالات ملموسة؛]

5- [*يدعو* الأطراف، والحكومات الأخرى، والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، وأصحاب المصلحة والمنظمات ذات الصلة، إلى تزويد الأمينة التنفيذية بآراءً ومعلومات عن [الطرائق الممكنة لآلية متعددة الأطراف لتقاسم المنافع، بما في ذلك الخيارات المتعلقة بأشكال المشاركة وتقاسم المنافع وحسن الإدارة فضلاً عن خيارات التعاون لمعالجة الحالات الوارد وصفها في المادة 11 من بروتوكول ناغويا][الحدود أو التحديات المحتملة للنهج الثنائي استنادا إلى الحالات الملموسة، بشأن الأسباب الكامنة المحتملة، وعن كيفية معالجة هذه الحدود والتحديات، بما في ذلك من خلال التعاون عبر الحدود فضلا عن مع نهج متعدد الأطراف؛]]

6- [*يقرر* إنشاء فريق خبراء تقني مخصص، بالاختصاصات المحددة في المرفق لهذا المقرر؛]

6 *بديلة* - [*يقرر*، عند ممارسة حقوقها السيادية على مواردها الجينية، أن تنشئ آلية متعددة الأطراف لتقاسم المنافع للعمل كما يلي:

(أ) يتخذ كل طرف من البلدان المتقدمة، وفقا للمادتين 20 و15-7 من الاتفاقية، تدابير تشريعية وإدارية أو سياسية، حسب الاقتضاء، لضمان أن 1 في المائة من سعر التجزئة لكل الدخل التجاري الناتج عن استخدام الموارد الجينية، والمعارف التقليدية المرتبطة بالموارد الجينية أو معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية يتم تقاسمه من خلال الآلية المتعددة الأطراف لتقاسم المنافع لدعم حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام، ما لم يتم تقاسم تلك المنافع بخلاف ذلك على أساس شروط متفق عليها بصورة متبادلة منصوص عليها بموجب نظام ثنائي؛

(ب) جميع المنافع النقدية المتقاسمة بموجب الآلية المتعددة الأطراف لتقاسم المنافع يتم إيداعها في صندوق عالمي للتنوع البيولوجي يقوم بتشغيله مرفق البيئة العالمية، بصفته الآلية المالية للاتفاقية، ويكون هذا الصندوق العالمي مفتوحا أيضا للمساهمات الطوعية من جميع المصادر؛

(ج) يتم استخدام الصندوق العالمي للتنوع البيولوجي، بطريقة مفتوحة، وتنافسية وقائمة على المشاريع، لدعم الأنشطة الميدانية التي تهدف إلى حفظ التنوع البيولوجي والاستخدام المستدام لمكوناته، بما يتماشى مع نهج النظام الإيكولوجي، الذي تقوم به الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وغيرها، سعيا إلى أولويات الإنفاق المحددة من وقت لآخر بواسطة المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجي وذلك من خلال تقييمات علمية؛]

7- [*يطلب إلى* الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تنظر في تقرير فريق الخبراء التقني المخصص المشار إليه في الفقرة 6 أعلاه وتقدم توصيات إلى مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا، لكي ينظر فيها في اجتماعه الخامس؛]

8- [*يطلب إلى* الأمينة التنفيذية أن تُيسّر عمل فريق الخبراء التقني المخصص المشار إليه في الفقرة 6، بسبل من بينها ما يلي:

(أ) إعداد توليف للآراء والمعلومات المشار إليه في الفقرة 5 أعلاه؛

(ب) إنشاء منتدى إلكتروني للنظر في توليف الآراء والمعلومات المشار إليه أعلاه؛

(ج) إعداد تقرير موجز عن نتائج المنتدى الإلكتروني وتقديمه إلى فريق الخبراء التقني المخصص.]

[8 *بديلة* - *يطلب إلى* الأمينة التنفيذية، أن تقوم، بالتشاور مع جميع الأطراف ومع مرفق البيئة العالمية، بإعداد خيارات للتدابير التشريعية والإدارية أو السياسية لتنفيذ النظام المتعدد الأطراف لتقاسم المنافع والإبلاغ إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس عشر.]

*المرفق*

**اختصاصات فريق الخبراء التقني المخصص**

1. ينظر فريق الخبراء التقني المخصص في [الطرائق الممكنة لآلية متعددة الأطراف لتقاسم المنافع للمادة 10 من بروتوكول ناغويا][لتقييم الحدود أو التحديات المحتملة للنهج الثنائي للحصول وتقاسم المنافع، بما في ذلك أسبابها الكامنة وكيفية معالجة هذه الحدود والتحديات، بما في ذلك من خلال التعاون عبر الحدود فضلا عن مع نهج متعدد الأطراف،]، مع مراعاة توليف الآراء ونتائج المنتدى الإلكتروني؛

[2- يحدد فريق الخبراء التقني المخصص أيضاً خيارات أشكال المشاركة في الآلية، وتقاسم المنافع وحسن الإدارة فضلاً عن خيارات التعاون لمعالجة الحالات الوارد وصفها في المادة 11 من بروتوكول ناغويا؛]

3- يضطلع فريق الخبراء التقني المخصص بما يلي:

(أ) الاجتماع، رهناً بتوافر الموارد المالية، مرة واحدة على الأقل قبل انعقاد الاجتماع الرابع للهيئة الفرعية للتنفيذ؛

(ب) إشراك خبراء يُختارون استناداً إلى درايتهم بالمسائل قيد النظر، ومشاركين يمثلون الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، وضمان التمثيل الإقليمي المتوازن؛

(ج) تقديم النتائج التي يخلص إليها إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ لكي تنظر فيها في اجتماعها الرابع.

1. سيجتمع فريق الخبراء التقني المخصص وفقاً للإجراء المحدد في الفقرة 4 من القسم "جيم" من المرفق بالمقرر 13/25 المتعلق بطريقة تشغيل الهيئة الفرعية للتنفيذ، والذي ينطبق أيضاً، بعد إجراء التغييرات الضرورية، على العمليات بموجب بروتوكول ناغويا. وتنطبق أيضا الإجراءات لتجنب أو إدارة تضارب المصالح في أفرقة الخبراء المحددة في المرفق بالمقرر 14/33 على فريق الخبراء التقني المخصص.]]

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

1. CBD/SBI/3/15/Add.1 [↑](#footnote-ref-1)